

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٣١٥ لسنة ١٩٦٢ بشأن المؤسسة المصرية العامة لاستصلاح الأراضى ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار لائحة نظام العاملين بالانتماء التابعة للمؤسسات العامة ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس محمد أمين الشواربى ، مديرا لشركة وادى كوم امبو وعضوا لمجلس إدارتها ، ويمنح راتباً قدره ١٨٠٠ جنيه وكذلك بدل تمثيل قدره ١٢٠٠ جنيه فى السنة .

مادة ٢ - على وزير الإصلاح الزراعى واصلاح الأراضى تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

مدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٩٥ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٣١٦ لسنة ١٩٦٢ بشأن المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضى ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليات كل منهم فى تحقيق الأهداف بالنسبة للمؤسسات العامة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٢٨ لسنة ١٩٦١ والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٥٨ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضى ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٠٧٩ لسنة ١٩٦٢ بمنح بدل حضور لأعضاء مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضى ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٩٣ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٨٦ لسنة ١٩٦٣ فى شأن تنظيم وزارة الإصلاح الزراعى واصلاح الأراضى ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد/ عزت محمد غيضان ، مدير عام شركة مصر للتجارة الخارجية ، رئيسا لمجلس إدارة الشركة المصرية العامة لبيساتين الإصلاح الزراعى ، ويمنح راتباً قدره ٢٠٠٠ جنيه وكذلك بدل تمثيل قدره ١٢٠٠ جنيه فى السنة .

مادة ٢ - يعين السيد المهندس الزراعى محمد إبراهيم الجزبى ، مديرا للشركة المصرية العامة لبيساتين الإصلاح الزراعى ، ويمنح راتباً قدره ١٨٠٠ جنيه وكذلك بدل تمثيل قدره ١٢٠٠ جنيه فى السنة .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ما

مدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٩٤ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى ما ارتأه المجلس التنفيذي ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس عبد الرحمن درويش على عضوا متفرغا بمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضي ، ويمنح راتباً قدره ١٥٠٠ جنيه وكذلك بدل تنبيل قدره ١٢٠٠ جنيه سنوياً .

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٩٦ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٨٦ لسنة ١٩٦٣ بشأن تنظيم وزارة الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٨٧ لسنة ١٩٦٣ بشأن تنظيم الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ؛

وعلى القانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بالإصلاح الزراعي والقوانين المعدلة له ؛

وبناء على عرض وزير الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الدكتور السيد أحمد السعني وكيل الوزارة المساعد نائباً لمدير الهيئة العامة للإصلاح الزراعي للشئون الهندسية بنفس الدرجة والمرتب .

مادة ٢ - يعين السيد/ عبد المنعم عبد الله مغربي وكيل الوزارة المساعد نائباً لمدير الهيئة العامة للإصلاح الزراعي للشئون المالية والإدارية بنفس الدرجة والمرتب .

مادة ٣ - يعين السيد المهندس الزراعي عبد أحمد جمعه، وكيل وزارة الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي المساعد بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي - ويندب للعدل مديراً عاماً للجمعية التعاونية العامة للإصلاح الزراعي .

مادة ٤ - على وزير الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٩٧ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٨٦ لسنة ١٩٦٣ بشأن تنظيم وزارة الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي ؛

وعلى القانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بالإصلاح الزراعي والقوانين المعدلة له ؛

وبناء على عرض وزير الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛